

## مراقبي الفلاح

( ويحرم بالجنابة خمسة أشياء الصلاة ) للأمر بالطهارة في الآية ( وقراءة آية من القرآن )  
( لنهيه عنه A ) ومسها إلا بغلاف ) للنهي عنه بالنص ( ودخول مسجد والطواف ) للنص المتقدم .

( ويحرم على المحدث ثلاثة أشياء الصلاة والطواف ) لما تقدم ( ومس المصحف ) القرآن ولو  
آية ( إلا بغلاف ) للنهي عنه في الآية